

بعد ضبطه متلبساً بالرشوة... السجن ست سنوات لموظف في بلدية الناصرية



أعلنت هيئة النزاهة الاتحادية، اليوم السبت، صدور حكمٍ حضوريٍّ بالسجن لمدة ست سنواتٍ بحقٍّ موظفٍ في مديريةٍ بلديةٍ الناصرية، بعد إدانته باقتراف جريمة الرشوة، مقابل تخصيص قطعة أرضٍ لأحد المواطنين.

وذكر بيان للهيئة، تلقته المطلاع، أن: "محكمة جنایات ذي قار أصدرت قرار حكمٍ يقضي بالسجن ست سنواتٍ لموظفٍ يعمل في بلدية الناصرية، لإقدامه على طلب مبلغٍ ماليٍّ على سبيل الرشوة؛ لقاء قيامه بتخصيص قطعة أرضٍ لأحد المواطنين ضمن شريحة نقابات العمال".

وأضاف البيان، أن: "المحكمة، بعد اطلاعها على الأدلة والإثباتات المُمثلة بإفادة المشتكي وأقوال الشهود والأوراق التحقيقية للهيئة التي أثبتت ارتكاب المُنْتَهَبِ لجريمة الرشوة، قرّرت إدانة المُنْتَهَبِ والحكم عليه حضورياً بالسجن، وفق أحكام القرار (١٦٠ لسنة ١٩٨٣)".

وأشار إلى، أن: "ملاكات الهيئة سبق أن قد أوقعت بالمدان متلبساً بتسلُّم مبلغٍ ماليٍّ من أصل

المبلغ المتفق عليه، مقابل إنجاز معاملة تمليك عقار، إذ اعترف بتلقّي المبلغ بالاتفاق مع آخرين،
صدر بحقّهم أمر قبضٍ وتحرٍّّ".